

التاريخ: 1445/04/23 هـ

الموافق: 2023/11/07 م

المرفقات: "اتفاقية استثمار

بالمrabحة إطارية"

قرار اللجنة الشرعية

الموضوع: اتفاقية استثمار المrabحة مع بنك ساب

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين،
أما بعد:

فإن اللجنة الشرعية لبنك فيجن في اجتماعها (السابع)، في الدورة (الأولى)، يوم الثلاثاء 23/04/1445 هـ -
07/11/2023 م، في مدينة الرياض بمقر البنك، بعد اطلاعها على مذكرة العرض المعدة من أمانتها بشأن
النظر في (اتفاقية استثمار المrabحة)، التي يرغب البنك في توقيعها مع بنك ساب لغرض إدارة السيولة.
وبعد الاطلاع على قرار اللجنة رقم (3) بشأن منتج المrabحة والتورق لغرض إدارة السيولة بين البنوك.
وبعد الدراسة والنظر، قررت اللجنة ما يأتي:

أولاً: الالتزام بإجراء التعديلات التالية قبل توقيع الاتفاقية:

1. عدم تولي البنك مهمة طرفي العقد لعدم وجود الحاجة لمثل هذا التعامل، ويعدّ من تولي طرفي العقد
إذا كان من يباشر العقد مع البنك إحدى إداراته، أو أحد موظفيه ولو كان بصفته الشخصية، وعلى بنك
فيجن مباشرة العقد بنفسه.
2. أن ينص في الاتفاقية على الالتزام بتعيين السلع محل التمويل.
3. أن ينص في الاتفاقية على انتقال ضمان السلعة للمشتري بمقدار حصته فيها قبل بيعها.
ثانياً: عند تعذر الأخذ بهذه التعديلات فيكتفى باستخدام الاتفاقية الموحدة لبيع سلع بثمن أجل بين
البنوك.
وصلّى الله وسلّم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

اللجنة الشرعية

أ.د. سعد بن ناصر الشثري (رئيساً)

د. خالد بن محمد السيارى (عضواً)

د. عبدالله بن عيسى العايضي (عضواً)